

الفائق في غريب الحديث

- الرهبان وهو الممتنع من الحج أيضا . والصارورة : لغة ونظيرهما الضرورة والضرورة .
قال صلى الله عليه وسلم في ذكر المدينة : وَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدْثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ
لعنة الله إلى يوم القيامة لا يقبل منه صَرْفٌ ولا عدل .
صرف الصَّرْفُ : التوبة لأنه صرفٌ للنفس إلى البر عن الفجور . والعدول : الفدية من
المعادلة . سَوَّى في استيجاب اللعن بين الجاني فيها جنايةً موجبة للحد وبين مَنْ آوَى
الجاني ولم يخذله حتى يخرج فيقام عليه الحد . قال صلى الله عليه وسلم : ما
تَعُدُّونَ فيكم الصُّرْعَةَ ؟ ثم قال : الصُّرْعَةُ : الحليم عند الغضب .
صرع هو الصَّرِيع . وقال يعقوب : هو الذي اشتدَّ جدًّا فلم يوضَّعْ جَنْدَبُهُ . قال مالك
الجُشَمَى رضى الله تعالى عنه : أتيتُ النبیَّ - A فَمَصَّعْتُ فِيَّ البَصَرَ وَمَوَّسَّ بَ ثُمَّ قَالَ :
أَرَبُّ إِبْلِ أَنْتَ أَمْ غَدَمٌ ؟ فقلت : مِّنْ كُلِّ آتَانِي أَفْأَكْثَرُ وَأَطِيبُ وَرُوى : وأیطب .
قال فتنتجها وافیةً أَعِیْذُهَا وآذَانُهَا فتجدعُ هذه فتقول : صرَبی وتَهْنُ هذه فتقول
بحایرة ؟ ویروی فتجدع هَنَ هذه فتقول : صَرَبِی وتشق هَنَ هذه فتقول بحایرة
ویُرَوِّی : فتقطع آذان بعضها فتقول هذه بُحْرٌ وتشق آذان فتقول هذه : صُرْمٌ ؟ .
صرَب صَرَبَی : من صَرَبَ اللَّبَنَ فی الصَّرْعِ إذا حَقَّقَنه لَا یَحْلِبُهُ . وكانوا إذا
جَدَعَوْهَا أَعْفَوْهَا عن الحلب إلا للضيف وقيل هی المقطوعة الأذن كَأَنَّ الباء بدل من
الميم